الجمهورية التونسية

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

الديوان

بطاقة إجابة

حول السؤال الكتابي لنائبة الشعب السيّدة ألفة المرواني

وبعد، تبعا لسؤالكم الكتابي والمتعلّق بملفّ إسترداد الأموال المنهوبة والمهرّبة إلى الخارج كمعرفة الإجراءات المتّبعة في الخصوص، أتشرّف بإفادتكم بأنّه تمّ بمقتضى الأمر الرئاسي عدد 112 لسنة 2020 المؤرّخ في 22 أكتوبر 2020 إحداث لجنة خاصة برئاسة الجمهورية لاسترجاع الأموال المنهوبة الموجودة بالخارج، ومن بين مشمولات هذه اللّجنة تقويم مختلف الإجراءات التي تمّ اتخاذها لاسترجاع الأموال المنهوبة الموجودة بالخارج، كما لها اقتراح القيام بكلّ إجراء من شأنه استرجاع هذه الأموال.

ووفقا لأحكام الفصل 3 من الأمر المذكور، يترأّس وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج أو من ينوبه لجنة استرجاع الأموال المنهوبة الموجودة بالخارج، وتتركّب هذه اللجنة من عدد من الأعضاء من بينهم وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية أو من ينوبه، كما خوّل الفصل سالف الذكر لرئيس اللجنة استدعاء كلّ من يرى فائدة في حضوره للمشاركة في أعمالها.

هذا ويواصل المكلّف العام بنزاعات الدولة متابعة الملفّ وذلك من خلال القضايا المتعهّد بها فضلا عن التنسيق مع كلّ من وزارة العدل ووزارة الخارجيّة لضمان التمديد في آجال تجميد الأموال المهرّبة إلى الخارج.

ومن جهة أخرى يتمّ الدفاع عن حقوق الدولة التونسيّة في إسترجاع أموالها المنهوبة أمام اللّجان والمنظمات الأممية كمجلس حقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد وفي إطار المشاركة في البرامج الوطنيّة والإقليمية الرّامية إلى تنسيق الجهود الهادفة إلى تمكين الدول النامية من إسترجاع تلك الأموال، ومن ذلك مشاركة مؤسّسة المكلّف العام بنزاعات الدولة في جميع الأعمال التحضيرية الرّامية إلى تأسيس شبكة إقليمية بين وكالات إسترداد الموجودات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا قصد تحيين المعطيات وتبادلها بما يخوّل التدخّل السريع في اتّخاذ الإجراءات المناسبة وحفظ حقوق الدولة التونسية وبالتالي تفادي بطء التبادل الرسمي للمعلومات بين الدول.

وأخيرا تجدر الإشارة إلى أنّ هذا الملفّ يتميّز بتشعّب إجراءاته إذ يتطلّب التعاون القضائي الدولي المتبادل في المادّة الجزائية بين الدول المعنيّة، وعليه يتمّ العمل بصفة دقيقة على التنسيق لإيجاد الحلول المناسبة في الغرض، والسلام.